خطبة رفعة النحاس باشا
في مؤتمر الامتيازات

[وجهت الحكومة المصرية دعوة الى الدول صاحبات الامتيازات في مصر لتوفد مندوبيها الى مؤتمر يعقد للبحث في الغائها . وقد بدأ المؤتمر عمله يوم ١٢ مارس في بلدة مونترو بسويسرا فانتخب صاحب المقام الرفيع مصطفى النحاس باشا رئيس الوزارة المصرية ورئيس الوفد الرسمي المصري رئيساً للمؤتمر فألقى رفعته خطبة جامعة بين فيها حقوق مصر وموقفها أبلغ بيان فنشرنا نص الخطبة كما نشرت في جريدة « المصري » مترجمة عن النصوص الفرنسية التي نقلتها بالتلغراف ، وقد اضطرنا ضيق المقام الى الاستغناء عن كلمة الشكر التي وجهها النحاس باشا في مستهل الكلام الى حكومة سويسرا ورئيس اتحادها وسكرتير عصبة الامم]

ايها السادة : اني واثق كل الثقة وأنا ألقي هذه الكلمة في مستهل المفاوضات التي نبدأها اليوم أنهُ من المتعذر لكم ان حسن نية الحكومة المصرية متوفر لكم جميعاً كما اني واثق بان هذه النية الحسنة من جانبنا تقابلها نية حسنة ايضاً من لدن الدول ذات الامتيازات

واننا ونحن اقوياء بحقنا واقوياء باعتدال المقترحات التي نقدمها واقوياء كذلك بروح التفاهم الذي يخالجكم قد دعوناكم الى هذا المؤتمر الذي سيوثق على قاعدة اكثر مرونة وانسجاماً العلاقات بين مصر والاجانب ويسم صلاتنا المقبلة بروح حيوية جديدة

ان المشكلة التي سنبحث حلها ماثلة هي بالاختصار من أبسط المشكلات ومن اكثرها وضوحاً ونحن نعرضها للبحث بصراحة تامة اذ لطلب الغاء الامتيازات حالاً واننا اذ نفعل ذلك لا نطالب بشيء من شأنه ان يثير المخاوف او الظنون وحسبنا لاقامة الدليل على عدالة قضيتنا ان نذكر ان جميع الدول تعمل على تحقيق المساواة في المعاملة لرعاياها وكل ما تطلبهُ مصر هو ان تعيد مساواة ابنائها الوطنيين بالاجانب المقيمين في أرضها

ايها السادة : ان الامتيازات تؤلف نظاماً يتعارض تعارضاً اشتئاثيًّا مع روح العصر ولا ينسجم مع حالة مصر الحاضرة ومع حياتها الوطنية بل هي اعتداء فاضح على كرامة البلاد وعلى تطبيق مبدأ سيادتها فضلاً عن انها تشل حركتها بين الدول المتحضرة

ثم ان هذا النظام قد زال تقريباً من جميع البلدان التي كان قائماً فيها ولاسيما في تركيا حيث كان منشأه وقد ورثناه عنها ، أفلا يكون من العجيب ان يظل قائماً في مصر في هذه الساعة .

ولا يسع المرء ان يتصور ذلك عندما يذكر التقدم الذي تقدمتهُ مصر في جميع الميادين وفيه دليل على تحولها وتطورها الى اعظم درجة . وفي الواقع ان مصر قد بنت على احدث القواعد نظم التشريع وادارة القضاء وتنظيم المالية في الداخل وفي ادارتها وفي البوليس . وعلاوة على ذلك فان مصر

محكومة بدستور مستمد من اكثر المبادىء الدستورية تحولاً وتقدماً وحياتها البرلمانية حرة وثابتة ومصر بلاد مسالمة الى اقصى حد وهي تحترم المصالح الشرعية وتحسن ضيافتها مضرب المثل . فنحن اذن نتقدم الى هنا ولنا ثقة بان دوام الامتيازات سيبدو لكم امراً لا يمكن التسليم به كما يبدو لنا تماماً

لقد قلت ان الامتيازات اعتداء صارخ على سيادة مصر واقول هنا انها انشئت في الاصل لضمان الاجانب من كل حيف او غلو في المعاملة في الضرائب والرسوم وقد تحولت شروط اقامتهم في مصر على مر الزمان وتباعاً تحولاً اضاف الى هذا الضمان ما سمي ضمانات مالية جعلت الاجنبي غير خاضع لدفع ضريبة الا اذا وافقت الدولة التي ينتمي اليها على ذلك

وسيكون من رأي حضراتكم حتماً ان حالة كهذه لا يمكن السماح بها وستقدرون ما لقيود كهذه من نتائج في عالم اقتصادي معقد وازاء مقتضيات مالية تزداد زيادة مطردة فانها — اي تلك القيود — لا تمكن من تحقيق اي تقدم مستمر كما انها تحول دون تحقيق اي عمل اجتماعي واسع النطاق بعيد الاثر . وبين المساوىء التي ولدتها الامتيازات بتفسيرها تفسيراً خاطئاً وبتطبيقها تطبيقاً سيئاً فاسداً يجيء في الطليعة الامتياز المالي فهو من أشد تلك الامتيازات وطأة على حرية العمل في الدولة المصرية اذ لا يسع الدولة ان تفرض ضرائب على الوطنيين بدون ان تفرض الضرائب ذاتها على الاجانب وذلك تطبيقاً لمبادىء الانصاف الاولية ولتجنب المداورات والهرب من الضرائب

ويقال مثل ذلك عن الضمانات التشريعية والقضائية التي نشأت عن الاغلاط عينها وعن التفسيرات ذاتها فقد نشأت سلطة التقاضي القضائية في بادىء الامر نشأة متواضعة جداً في مستهل عهدها وكانت مقتصرة على الخلافات والمنازعات التي تقع بين اجانب من جنسية واحدة فانتهى الامر بواسطة سلسلة من الاقتناعات الفاسدة الى خلق حالة شبيهة بالفوضى وكان يمكني ان تمنح احدى الدول نفسها امتيازاً ما لا حق لها فيه لكي تسلك الدول الاخرى مسلكها مع اعترافها بعدم شرعية ذلك الامتياز ، وقد صحب هذا التوسع في الامتيازات تعمق في تطبيقها ، فانهُ منذ سنة ١٨٥٠ لم تزدد الامتيازات فقط بل انها اصبحت تنطبق على عدد اكبر من الناس ، ومن هنا غدت العلاقات بين المصريين والاجانب اكثر تعقيداً مما اوجد حالات جديدة للنزاع كانت تسويتها ذريعة جديدة لافتئات جديد

وافضى تراكم المخالفات والاساءات الى ان اصبح الامر سيئاً الى الاجانب انفسهم وهذا ما أدى في الواقع الى انشاء المحاكم المختلطة وبينا خطر للدول ان تكون هذه المحاكم عثابة هيئة تحت التجربة قررت حكومة الخديو ان تكون المحاكم المختلطة نظاماً مؤقتاً ربما تؤلف هيئة من القضاة المصريين مدربين على النظم الاوربية وتنظم السلطات القضائية الاهلية ، وفي تحديد مدة المحاكم المختلطة بخمس سنوات في بادىء الامر تم ادخال نص حق الغائها بعد اعلان الدول

بنة من الزمان — حقق في نظر هؤلاء واولئك هذه الصفة الوقتية بوجه خاص

ان الغرض الذي اتجه اليه الخديو اسمٰعيل وتوفيق باشا رئيس وزرائه اي انشاء قضاء يطابق روح العصر والعمل على انشاء هيئة قضائية وطنية منسجمة قد تحقق من زمان طويل . فأنشئت قوانين مستوحاة من الارتقاء الحديث في التشريع لكي تطبقها المحاكم الاهلية

وقد بدا في هذه القوانين وتنظيم المحاكم الجديدة تحسينات جمة بالقياس الى القوانين التي وضعت قبلاً . فالمحاكم الاهلية التي انشئت منذ نصف قرن قد اجتازت دور التجربة ودلّت على كفايتها . والحكومة المصرية لم تكفّ مطلقاً من ناحيتها عن ادخال جميع وجوه الاصلاح التي دلت التجارب على وجوبها

واذن يحق لنا ان نقول ان مدة المحاكم المختلطة قد انتهت

ولكن لما كانت مصر ترغب في ان تقيم الدليل على اعتدالها وعلى محافظتها في نطاق امكانها على مصالح الافراد المرتبطين بطبيعة اعمالهم بهذه المحاكم لم تشأ ان تفكر في الغائها الغاء عاجلاً وقبلت الاحتفاظ بها خلال مدة معقولة على ان لا تطول اكثر مما يجب

ولكن ذلك لا يمكن ان يطبق على وظيفتها التشريعية . ولا يسع المرء الاّ ان يدهش من ان محكمة للعدل مكلفة تطبيق القوانين يكون لها اختصاص تشريعي . والواقع ان من نتائج الامتيازات غير المتوقعة والتي لا يمكن تقديرها انهُ بينما كانت الدول غير مستعدة الاّ بالضمانات القضائية حملت مصر على طلب موافقة الدول على كل تعديل في القضاء المختلط . وقد قبلت هذه الدول بعد ثلاثين ان تعهد في سلطتها الى الجمعية العمومية لمحكمة الاستئناف المختلطة . ولكن في ذلك حالة لا تتفق مع مقتضيات حكومة عصرية

ان هذه الحالة حالة القاضي المشرع مناقضة بداهة لمبدأ فصل السلطات . ومن ناحية أخرى لا يسمح الوقت للقاضي ولا مؤهلاته ولا عدم حمله المسؤولية التشريعية بالنهوض بهذا العمل

وعلاوة على ذلك وبوجه خاص ان هذا تحديد خطر للسيادة ليس أقل تأثيره انهُ يجعل من المتعذر التفسير التشريعي للقوانين وهذا مخالف لروح التشريع اذ كيف يستطيع البرلمان وهو الاداة الطبيعية للتشريع ان يوفق بين عمله وبين حالة كهذه تنتقص من حقه التام

وان مصر التي في وسعها ان تضمن لسكانها الاجانب والوطنيين قوانين هي من أرقى القوانين ولها مجلسان تشريعيان ودستور هو من أكثر الدساتير حرية لا تستطيع ان تقبل الاحتفاظ بامتياز مرهق كهذا الامتياز . فمن الطبيعي ان يشتمل برنامجنا على الغاء الامتيازات من جميع وجوهها ومنها الغاء عاجل لكل حصانة تشريعية بما فيها الحصانة المالية

أما المحاكم المختلطة فلا يمكن ان تبقى كما هي خلال فترة الانتقال لان هذه الفترة لم تقترح

الا" تفضي الى الغاء المحاكم المختلطة بتحولها تحولاً تدريجيًّا . ولولا ذلك لم يكن ثمة مانع من ان تلغى حالاً . ولكن الرغبة في ان تجعل هذه الفترة فترة انتقال حقيقية ولكي تصل تدريجاً الى الغرض المقصود ينبغي ان نسير بطريقة تجعل هذا الانتقال يتم من غير رجة

وهذه الطريقة تشتمل على اجراءين : أولاً — نقل اختصاص المحاكم القنصلية الى المحاكم المختلطة . ثانياً — انشاء نظام للمحاكم المختلطة تقل فيه العناصر الاجنبية تدريجاً فتمهد السبيل لقيام المحاكم الاهلية بعملها

أما ما يتعلق بنقل اختصاص المحاكم القنصلية الى المحاكم المختلطة فيفسر بضرورة توحيد ادارة القضاء . وليس ثمة ما هو أعظم خطراً من تعدد القضاء الجنائي في بلاد واحدة لان القانون الجنائي يجب ان يكون وحدة متماسكة بين الاجراءات الضرورية لحفظ الامن والنظام في بلاد ما في وقت معين واذن لا يمكن للعقل ان يتصور الاعتماد على قوانين أجنبية ومحاكم أجنبية لحفظ النظام بمصر

وعندنا في هذا الصدد أمثلة ثابتة على القلق تدل على عدم المساواة في الاحكام في قضايا حكم على أصحابها او المشتركين معهم أحكاماً مختلفة في جرائم واحدة او جنح واحدة

أما في ما يتعلق بنقل قانون الاحوال الشخصية الى المحاكم المختلطة فليس هناك أي صعوبة فعدا كون هذه المحاكم كانت تنظر الخلافات التي من نوع شخصي علاوة على غيرها من الخلافات المدنية التي من اختصاصها فانها لن تكون أقل قدرة على تطبيق القوانين الاجنبية من تطبيق القوانين المختلطة . ثم ان مجموعة قواعد القانون الدولي الخاص تكفي لطمأنة الجميع وتبديد كل المخاوف

أما الاجراء الثاني اي انشاء فترة انتقال فغني عن البيان ان الخطوة الاولى هي الغاء مبدأ اكثرية القضاة الاجانب . ان هذا المبدأ لا يمكن ان يتفق وفكرة الانتقال نفسها . فاذا بدأنا بفكرة ابقاء القضاة الاجانب القائمين بالعمل الآن كان القول بالغاء مبدأ الاكثرية الاجنبية هو الصيغة الوحيدة التي تضمن الانتقال الحقيقي . فالقوانين الخاصة بالقضاة في ما يتعلق بعدم نقلهم او عزلهم والضمانات الضرورية لصون استقلالها تبقى من دون تغيير تقريباً . ولكن أهم التعديلات تتعلق بمادة الاختصاص وهي من نوعين مختلفين

فتعديلات النوع الاول تقصد الى توسيع نطاق القضاء والاخرى الى تحديده في بعض النقاط وهذه الاخيرة مرتبطة بمستحدثات قضائية في المحاكم المختلطة وهي تحديد معنى « الاجنبي » ومعنى « المصلحة المختلطة » وغيرهما وان القاعدة الجديدة في التنظيم القضائي انما تعود الى الفكرة الاصلية التي توخاها واضعو لائحة ١٨٧٥ بابقائهم المساواة التامة بين القضاء الاهلي والقضاء المختلط وبالنص على انهُ من حق الاجنبي اذا شاء ان يخضع للمحاكم الاهلية

اما في القانون الجنائي فسيحتفظ بالقوانين القائمة في المحاكم الاهلية ويضاف اليها الاختصاص في الجرائم والجنح التي يرتكبها الاجانب

أيها السادة: هذه هي القواعد الاساسية للمشروع الذي سيتشرف الوفد المصري بايداعه مكتب المؤتمر فليطمئن الاجانب الذين لا يعرفوننا . ففي أي بلاد من بلدان العالم يرون انسجاماً بين الاجانب والوطنيين أتم مما يرونه في بلادنا ؟ أين يجدون حسن ضيافة وتساهلاً ولطفاً في العلاقات وظرفاً في المعاملات ومودة حقيقية بلغ من تغلغلها في القلوب من زمن بعيد أن أصبحت تقليدية وكأنها طبيعية . والى شعور الصداقة هذا ينضم عامل آخر هو عامل مصلحتنا في المحافظة على تعاون يؤدّي في المستقبل بخير الثمار . ومن الواجب عليّ في هذا المقام ان اذكر بالاحترام العلماء والمعلمين والمالين والتجار وجميع اجيال الاجانب من أصحاب المواهب العالية والنية الحسنة الذين ما زالوا منذ قرن من الزمان ينقلون الى بلادنا كنوز معرفتهم وخبرتهم ونشاطهم. ان ذكراهم ستهيمن دائماً على العلاقات المودة المتوثقة لحسن الحظ بين جميع سكان بلادنا وتبدو خاصة في الاحتفاء الطيب الذي تعده مصر لضيوفها الاجانب . ان تقاليد التساهل والتسامح التي اقامت مصر عليها الدليل دائماً في الماضي تسمح للمصالح الاجنبية المادية بل للمصالح الذهنية والمعنوية كذلك بأن تنمو نمواً حراً في ظل القانون

ايها السادة : بعد معاهدة الصداقة والتحالف التي عقدناها مع بريطانيا العظمى تنوي مصر ان تنتظم قريباً في جامعة الامم لكي تنهض بحرية بنصيبها من التبعات الدولية في خدمة السلام والانسانية على اساس من المساواة مع الدول الاخرى. وأن مصر لتشعر بتبعاتها الحقيقية ولكنها لا تكون خليقة بمكانتها الا اذا عنيت دائماً بالعمل والتعاون مع الجميع لتضمن العدل والسلام

وعلى كل حال فان مواطنيكم الذين يقطنون بلادنا قد ادركوا ذلك من زمن بعيد ولذلك اغتنموا بنصيب فعال في افراحنا القومية التي صحبت توقيع المعاهدة البريطانية المصرية

واذا كانوا وقد عاشوا في وادي النيل المطمئن ورأوا حتى في أشد الساعات حرجاً أشخاصهم وممتلكاتهم مصونة فكيف لا يستطيعون الاستيثاق من أن هذا الصون سيكون أتم في المستقبل في ظل حكم طبيعي سوي ؟

ومن بواعث سرورنا العظيم أن نرى مواطنيكم محتفظين بصلاتهم العاطفية والعقلية بأوطانهم لا يترددون مطلقاً في الدخول في نطاق الوطن المصري الذي ينوي ان يبسط من دون تميز على جميع دوائر النشاط نعمة القوانين العادلة المتدلة الحرة . انا نريد ان نصل الى نتيجة ولا بد أن نصل ومهما تكن المصالح التي يتناولها هذا المؤتمر كبيرة فان نجاح المؤتمر مصلحة اكبر لانهُ يقرر في مصر بانهُ البرهان تقاطع على روابط الصداقة القديمة التي ربط المصريين والاجانب